

وان تؤكد الجمعية استخدام الموارد المتوفرة نتيجة لنزع السلاح في اغراض الانماء الاقتصادى والاجتماعي ، لاسيما في البلدان المتنامية ،

واقترعا منها بان نزع السلاح العام الكامل يجب ان يكون الهدف النهائي لجميع الجهود المبذولة في ميدان نزع السلاح ،

وان تدرك الجمعية تدابير نزع السلاح الجزئي بوصفها وسيلة تبشر باعزاز تقدم حقيقي في ميدان نزع السلاح ، وفي توفير الموارد ، المالية والبشرية على السواء ، للانماء الاجتماعي والاقتصادى ،

وان تلاحظ ان المخطط العام الذى اقره المجلس الاقتصادى والاجتماعي (١) للدراسات والنشاطات القومية والدولية المتعلقة بنواحي نزع السلاح الاقتصادى والاجتماعية والنص الذى اقرته لجنة التنسيق الادارية (٢) لقائمة الاسئلة المتعلقة بالنتائج الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح لا ينفيان امكانية دراسة النتائج الاقتصادية والاجتماعية للتدابير المختلفة لنزع السلاح الجزئى كذلك ،

١ - تعيد علما بتقرير الامين العام ذى العنوان التالي " النتائج الاقتصادية والاجتماعية لنزع السلاح : تحويل الموارد المتوفرة نتيجة لنزع السلاح الى الحاجات السلمية " (٣) ؛

٢ - وتلتزم من الامين العام ان يعمد ، عند دعوة الدول الاعضاء الى التقدم بالدراسات القومية وفقا لقرارى الجمعية العامة ٢٠٦٢ (الدورة ٢٠) و ٢١٧١ (الدورة ٢١) ، الى لفت انتباههم الى هذا القرار والاشارة عليها بتضمين بعض دراساتها ، ان ودت ذلك ، ملاحظاتها عن الآثار المرتقبة لتدابير نزع السلاح الجزئي الهامة .

الجلسة العامة ١٧٢٣

١٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٨

القرار ٢٣٨٨ (الدورة ٢٣)

معهد الامم المتحدة للتدريب والبحث

ان الجمعية العامة ،

(١) انار : الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادى والاجتماعي ، الدورة الخامسة والاربعون ، المرفقات ، البند ٣ من جدول الاعمال ، الوثيقة E/4494 ، المرفق الاول .

(٢) المرجع الاخير .

(٣) المرجع الاخير ، الوثيقة E/4494 ; E/4494/Add.1 .

ان تشير الى قراراتها السابقة المتعلقة بمعهد الامم المتحدة للتدريب والبحث ، ولا سيما القرار ٢٢٧٧ (الدورة ٢٢) المتخذ في ٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧ ، والى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في ذلك الموضوع ، ولا سيما قراره ١٣٣٦ (الدورة ٤٥) المتخذ في ١٦ تموز (يوليه) ١٩٦٨ ،

١ - تعييط علما بتقرير المدير التنفيذي لمعهد الامم المتحدة للتدريب والبحث (١) ؛

٢ - وتؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٣٦ (الدورة ٤٥) ؛

٣ - وتعيط علما مع الارتياح بوثيقة السياسة العامة ، التي قدمها المدير التنفيذي وقررها مجلس الادارة ، بشأن استراتيجية نشاطات المعهد التدريبية ونطاق تلك النشاطات وعددها ، وهي الوثيقة المرفقة بتقرير المدير التنفيذي الى الجمعية العامة (٢) ؛

٤ - وتلاحظ كذلك ان المدير التنفيذي ينوى اجراء دراسة لبرامج المعهد البحثية لتقدمها في الوقت المناسب الى مجلس الادارة ؛

٥ - وتتمدح نشاطات المعهد المتوسعة في التدريب والبحث كليهما ، وتدرك ما لهذه النشاطات ، لا سيما الدراسة المتعلقة بالهجرة الدولية للمهنيين من البلدان المتنامية الى البلدان النامية والدراسة المتعلقة بمعايير التقييم وطرقه ، من اهمية في سياق الاستعداد لمقعد الامم المتحدة الانمائي الثاني ؛

٦ - وتؤكد من جديد اهمية التعاون والتنسيق بين المعهد والامانة العامة للامم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، واللجان الاقتصادية الاقليمية ، وغيرها من الهيئات الامم المتحدة ، بما في ذلك المعاهد الاخرى الداخلة في اسرة مؤسسات الامم المتحدة ، وكذلك المؤسسات القومية والدولية المناسبة ؛

٧ - وتعرب عن تقديرها للمساعدات المقدمة او المعقودة للمعهد ، في اشكال مختلفة ، من الحكومات والصادر رغبة الحكومية ؛

٨ - وتدعو المدير التنفيذي الى ان يأخذ بعين الاعتبار ، عند وضع خطط العمل المقبلة لحرصها على مجلس الادارة ، الاقتراحات التي ابدت اثناء مناقشة هذا البند ؛

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والعشرون ، البند ٤٣ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/7263 .

(٢) المرجع الاخير ، المرفق الثاني .

١ - وتلاحظ وتؤيد الدعم التي ساقها المدير التنفيذي في دعوته الى زيادة الدعم السالي للمجهود بتسديد التبرعات المعقودة في السابق من الحكومات ، ويتقدم التبرعات الاضافية من المادار الحكومية وغير الحكومية .

الجلسة العامة ١٧٢٣

١٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٨

القرار ٢٤٠١ (الدورة ٢٣)

المساعدة التقنية في ميدان التجارة
والميادين المتصلة بها

ان الجمعية العامة ،

وتد نارت في قرار مجلس التجارة والانماء ٤٤ (الدورة ٧) المتخذ في ٢١ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٨ (١) بشأن المساعدة التقنية في ميدان التجارة والميادين المتصلة بها ،

وان تعيد علما بالبيان الذي ادلى به الامين العام لمؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء عن هذا الموضوع في دورة المجلس السابعة (٢) ،

وان تشير الى قرارها ٢٢٠٧ (الدورة ٢١) المتخذ في ٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ ، وقرارها ٢٢٩٧ (الدورة ٢٢) المتخذ في ١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧ ،

١ - تؤيد التوصيات الواردة في قرار مجلس التجارة والانماء ٤٤ (الدورة ٧) ؛

٢ - وتقرر ادخال مؤتمر الامم المتحدة للتجارة والانماء في عداد المنظمات المشتركة في برنامج الامم المتحدة الانمائي طبقا لقرار الجمعية العامة ٢٠٢٦ (الدورة ٢٠) المتخذ في ٢٢ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ .

الجلسة العامة ١٧٤١

١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨

(١) المرجع الاخير ، الدورة الثالثة والعشرون ، الملحق رقم ١٤ (A/7214) الجزء الثاني ، المرفق الاول .

(٢) المرجع الاخير ، قرار مجلس التجارة والانماء ٤٤ (الدورة ٧) ، المرفق .